

144462 - كيف عرف النبي صلى الله عليه وسلم كيفية الصلاة عندما صلى بالأنبياء إماماً؟

السؤال

عندما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأنبياء في الإسراء كيف عرف الصلاة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالأنبياء ليلة الإسراء إماماً ثابتة بالأحاديث الصحيحة .

ففي صحيح مسلم (172) : (وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ... فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ...) .

وفي رواية عند ابن جرير الطبري في " تفسيره " (17 / 332) : (ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ بِالنَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ إِمَامًا) . وينظر : " الإسراء والمعراج " للألباني ص 13 .

قال ابن كثير : " والصحيح أنه إنما اجتمع بهم في السماوات ، ثم نزل إلى بيت المقدس ثانياً وهم معه ، وصلى بهم فيه ، ثم إنه ركب البراق وكرراً راجعاً إلى مكة . " انتهى " تفسير القرآن العظيم " (5 / 31) .

ولا وجه لاستشكال كيفية معرفة النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة حين صلى بالأنبياء ؛ لأن الصلاة كانت مفروضة على المسلمين من ابتداء الإسلام ، ولذلك لما سأل هرقل أبا سفيان ماذا يأمركم ؟ .

قال : (يَقُولُ اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصِّدْقِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالصَّلَاةِ) رواه البخاري (7) .

قال ابن رجب : " وفيه دليل على أن الصلاة شُرعت من ابتداء النبوة ، لكن الصلوات الخمس لم تُفرض قبل الإسراء بغير خلاف " . انتهى " فتح الباري " (2/103)

وقال : " والأحاديث الدالة على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بمكة قبل الإسراء كثيرة " . انتهى " فتح الباري " (2 / 102) .

وقال ابن حجر العسقلاني : " فإنه صلى الله عليه وسلم كان قبل الإسراء يصلي قطعاً ، وكذلك أصحابه " . انتهى " فتح الباري "

(671 / 8) .

ويدل على ذلك حديث زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه وسلم : (أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ) . رواه الإمام أحمد في مسنده (17026) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (841) .

قال النووي : " ثبت أن نبينا صلى الله عليه وسلم صلى بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ليلة الإسراء ببيت المقدس ، ثم يحتمل أنه كانت الصلاة قبل صعوده إلى السماء ، ويحتمل أنها بعد نزوله منها .

واختلف العلماء في هذه الصلاة :

ف قيل : إنها الصلاة اللغوية ، وهي الدعاء والذكر .

وقيل هي الصلاة المعروفة ، وهذا أصح ؛ لأن اللفظ يُحمل على حقيقته الشرعية قبل اللغوية ، وإنما نحمله على اللغوية إذا تعذر حمله على الشرعية ، ولم يتعذر هنا ، فوجب الحمل على الصلاة الشرعية .

وكانت الصلاة واجبة قبل ليلة الإسراء ، وكان الواجب قيام بعض الليل كما نص الله سبحانه وتعالى عليه في سورة المزمل " . انتهى من " المسائل المنثورة " ص 26 .

وينظر جواب السؤال رقم (145725) .

والله أعلم .